

العلم غير النطق بشرط كمال ومقابلته يجعل مجموع العمل الصالح والنطق هو الايمان
والا لا لفظة الخضوع والالتزام ولا نزاع في معايرته حقيقتة بحقيقة الايمان
 لفظة اذا الايمان عبارة عن التصديق كما علمت واما في الشرع فذهب جمهوره
 الاشارة الى مخالفتها لمفهوم الايمان وان الايمان اذعان القلب والاسلام
 انقياد الظاهر وامتنان الاوامر والنواهي بينما العمل على ذلك الاذعان
 فالقول هو ان علمي غير متجدد وان كانا مثلا من غير شرعاً بحيث لا يوجد
 مسلم ليس بمؤمن كما هو من ليس بمسلم الا في حق صدق ثم اخبرته الميتة قبل
 انشاء وقت التلف فان الايمان وجد هنا دون الاسلام وذهب المائز يديته
 وبحقوا الاشارة الى اتحاد مفهوميهما بمعنى وحدة ميلاد منهما في الشرع
 ونساق الاما تحسب الوجود بمعنى ان كل من انصف باحدهما فهو متصف بالآخر
 شرعاً ولا ينبغي ان الخلف لفظي باعتبار المال واختلف العلماء في اختصاص
 الاسلام بهذه الامة والميتة على قولين مشهورين ارجحهما اختصاص هذه الامة
 الشريفة والمسلمين خاص بهذه الامة المحمدية ولم يوصف به احد من الامة
 السابقة سوى الانبياء عليهم الصلاة والسلام وصفت هذه الامة بشرها بما
 وصف به الانبياء عليهم الصلاة والسلام والثاني انه يطلق على كل دين حق ولا يخص
 هذه الامة والشارح اختياراً ذهب الاشارة بقوله **شر حنه** اي يدين ما هيته
 ومفهومه ويشتر حقيقتة بانها **العمل** اي علم الجوارح الظاهرة والباطنة
 الطاهرة بمعنى القبايل والنزاهة لك بان لا يظهر عليها امارات الانكار
 وان لم تلبس بالعمل في الجملة الا ان ذلك العمل لا يعتد به ولا يعتبر الا اذا وجد
 مع الايمان وعلمي هنا يدل حديثه جبريل حيث قال فيه الايمان ان تؤمن بالله والى
 اخره والاسلام شهادة لا اله الا الله واقام الصلاة وايتا الزكاة وصوم رمضان
 والحرام الاذعان والقبول لتلك الاحكام وعدم الرد والاستكثار سوا عملها
 اوله عمل فلا يرد سلب الاسلام على من يعمل كما ذهب اليه المعتزلة والخشوية
 والجوارح لم انا لتصريح به من ان لا تكفر بالعاصي من غير استئصال وجمع
 السعد بين قوتي الاشارة والمائز يديته بالترادف وعدميه بانها خلاف في حال
 فان مفهوم الاسلام ان تست بالانقياد الظاهري بمعنى امتثال الاوامر والنواهي
 والعمل يقتض تلك الاحكام من غير ملاحظة الاذعان والتسليم القلبي كل حالاً

والتسليم
 في قوله شر حنه
 اي يدين ما هيته
 ومفهومه ويشتر حقيقتة
 بانها العمل اي علم الجوارح
 الظاهرة والباطنة الطاهرة
 بمعنى القبايل والنزاهة لك
 بان لا يظهر عليها امارات
 الانكار وان لم تلبس بالعمل
 في الجملة الا ان ذلك العمل
 لا يعتد به ولا يعتبر الا اذا
 وجد مع الايمان وعلمي هنا
 يدل حديثه جبريل حيث قال
 فيه الايمان ان تؤمن بالله
 والى اخره والاسلام شهادة
 لا اله الا الله واقام الصلاة
 وايتا الزكاة وصوم رمضان
 والحرام الاذعان والقبول
 لتلك الاحكام وعدم الرد
 والاستكثار سوا عملها اوله
 عمل فلا يرد سلب الاسلام
 على من يعمل كما ذهب اليه
 المعتزلة والخشوية والجوارح
 لم انا لتصريح به من ان لا
 تكفر بالعاصي من غير استئصال
 وجمع السعد بين قوتي الاشارة
 والمائز يديته بالترادف
 وعدميه بانها خلاف في حال
 فان مفهوم الاسلام ان تست
 بالانقياد الظاهري بمعنى امتثال
 الاوامر والنواهي والعمل يقتض
 تلك الاحكام من غير ملاحظة
 الاذعان والتسليم القلبي كل حالاً

الغايي فهو من عند الله تعالى وان لم يكن موافقاً في احكام الشرع الدينوي
 ومن اقر بلسان ولا يصدق بقلبه كما لمناق في العكس حتى نطلع على باطله
 فتذكر بكفره اما الايمان كما في العارضة والمؤمن ومؤمن فيهما قال
 السعد والنصوص معاً صفة لهذا المذهب كقول تعالى اولئك كتب فيهم
 الايمان وخروج الاقرار عن حقيقة الايمان على الراجح عند جمهور العقول
خروج العمل عندهم يعني ان المختار عند الله الاستة في الاعمال
 الصالحة انها شرط كمال للايمان فالتارك لها او لبعضها من غير استئصال
 ولا عناد والاشك في مشروعية ما من فوت على نفسه الضمان والاين بها
 من غير حصول الاعمال الصالحة لان الايمان هو التصديق فقط ولا دليل على نقله
 واعتبار اهل الشرع امره لا مخصوصه في متعلقه لا يوجب نقله والنصوص
 الدالة على الاوامر والنواهي بعد ثبات الايمان كقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
 كتب عليكم الصيام والنصوص الدالة على ان الايمان الاذعان امران يتفارقان
 كقولنا ان الذي امنوا علموا الصالحات والنصوص الدالة على ان
 الايمان والعاصي قد يجتمعان كقولنا ان الذين امنوا ولم يمسوا الايمان
 بظلم ولا اجماع على ان الايمان شرط العماد والشرط معناه بالمشروط
 وذهب المعتزلة والجمهور الحان الايمان هو التصديق والنطق وسائر
 الطاعات والاعمال الصالحة وتمتزا المعاصي وعطف على الاول قوله
وقيل واخره الاشارة لعدم ارضنا لما في وقولهم يحقون منهم
 الامور ابو حنيفة وجماعة من الاشارة ليس الاقرار شرطاً خارجاً عن
 حقيقة الايمان بل هو **شرط** اي جزء منها وليس داخل فيها دون سائر
 الاعمال الصالحة فالاعمال الصالحة ام تعلم القلب واللسان جميعها وهم
 الاقرار والتصديق الحازم الذي ليس معه احتمال تقبض بالفعل محتجبي
 بعدم صفاته احدتها من الاخر اعني التصديق والاقرار في حال التمكن
 والاختيار وذلك لا دليل على اعتبارها جميعها وعلى هذا القول من صدق
 بقلبه ولم يتقوله الاقرار في غيره ولا مرة مع القدرة على ذلك لا يكون حشاً
 كما بعد اده تعالى ولا يستحق دخول الجنة ولا النجاة من الخلد في النار
 بخلافه على القول بالرد ونقل من النظر لان حددها ان الايمان هو التصديق
 والنطق بشرط الاجراء احكام الدينونة على صاحب اول صحتها والثالث
 ان الايمان هو التصديق والنطق فالنطق شرط وعلى هذا القول

كلمة
 في قوله شر حنه
 اي يدين ما هيته
 ومفهومه ويشتر حقيقتة
 بانها العمل اي علم الجوارح
 الظاهرة والباطنة الطاهرة
 بمعنى القبايل والنزاهة لك
 بان لا يظهر عليها امارات
 الانكار وان لم تلبس بالعمل
 في الجملة الا ان ذلك العمل
 لا يعتد به ولا يعتبر الا اذا
 وجد مع الايمان وعلمي هنا
 يدل حديثه جبريل حيث قال
 فيه الايمان ان تؤمن بالله
 والى اخره والاسلام شهادة
 لا اله الا الله واقام الصلاة
 وايتا الزكاة وصوم رمضان
 والحرام الاذعان والقبول
 لتلك الاحكام وعدم الرد
 والاستكثار سوا عملها اوله
 عمل فلا يرد سلب الاسلام
 على من يعمل كما ذهب اليه
 المعتزلة والخشوية والجوارح
 لم انا لتصريح به من ان لا
 تكفر بالعاصي من غير استئصال
 وجمع السعد بين قوتي الاشارة
 والمائز يديته بالترادف
 وعدميه بانها خلاف في حال
 فان مفهوم الاسلام ان تست
 بالانقياد الظاهري بمعنى امتثال
 الاوامر والنواهي والعمل يقتض
 تلك الاحكام من غير ملاحظة
 الاذعان والتسليم القلبي كل حالاً

العمل